

ولو بعد الوطى بدعيه واحدة فظهر وطئت في اوج
 حيف موطوءة وما فوقها بلا رجعة نية في طهر ورجوع
 ان طلق في الحيض فاذا طهرت طلق انشا وطلاق
 الحرة انك تكتنه والامة انك تملك ولو زوجهما فلا
 فاما وصريته ما يستعمل في دون غيره مثل انك
 طالق ومطلق وطلقت يقع به رجعية ابد او
 ذكرا لمصلحة فقلت ان نواها والا فرجعية ويصح في
 الطلاق الى كل ما او بالعبارة بغير الكل كرسك
 او قبلك او رجلك او وجهك او فرجك او
 الى غير شايع كصفك الى الية والرجل المطلق
 والظن لبعض الطلاق طلقه واثان في اثباته

والمع

ويصح نية مع وبتد الخاتمة تدخل انتمها
 وما بين كمر وفي انت طالق في كتمه تميز وفي
 وفركت كتمه تعيق ويقع عند الفجر في انت
 عدا او في غدا ويصح نية العصر في اثنا فقط
 الا ان في انت طالق امس وان لم يجر بعده نفق
 ويقع في اخر العمر في انت طالق ان لم يطق
 وحاله في كتمه لم يطقك وبيعت في اذا نبوت في
 لم يزوجك ان عند ايجته واول يوم للمناجعة فعل
 ميمه كملك بيدك يوم تقدم زيد ولوقت الطلاق
 مع فعل لا يمتد كانت طالق يوم يقدم زيد وفي
 انت طالق كتمه لغير المدخوله يقع به بالعطف